

سواء كانت ذات طابع عام أو كانت محدودة ، يكون من شأنها الحد من حصائل صادرات البلدان النامية ؛

٥ - وتحث البلدان المتقدمة النمو التي استحدثت أو فرضت مؤخرا قيودا على الاستيراد تلحق الضرر بالمنتجات التي تهملها البلدان النامية ، وخاصة منها القيود الموجهة ضد هذه البلدان بالذات ، على ازالة تلك القيود بأسرع ما يمكن ؛

٦ - وتدعو المدير العام للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة الى ان يعمد تقريرا مؤقتا عن المفاوضات ، واضعا فيه نصب عينيه مقاصد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة التي ستعقد في ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، وان يقدمه الى اللجنة التحضيرية للدورة المذكورة ، ويستكملها بما يستجد من الوقائع حسب اقتضاها الحال ؛

٧ - وترجو الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ان يقوم بدوره ، طبقا لقرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ في ٣٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٤ ، وبالرجوع خاصة الى الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني (٤٦) وقرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ٨٢ (د - ٣) والاعلان (٤٧) وبرنامج العمل (٤٨) المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، باعداد تقرير مؤقت عن المفاوضات التجارية المتعددة الاطراف وتقديمه الى اللجنة التحضيرية ، واستكماله بما يستجد من الوقائع حسب اقتضاها الحال .

الجلسة العامة ٢٣١٩

١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣١٠ (د - ٢٩) - اشترك الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة
للتجارة والاقتصاد في المفاوضات التجارية
المتعددة الاطراف

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ٨٢ (د - ٣) المؤرخ في ٢٠ أيار / مايو ١٩٧٢ ، والى قرار الجمعية العامة ٣٠٨٥ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ،

(٤٦) القرار ٢٦٢٦ (د - ٢٥) .

(٤٧) القرار ٣٢٠١ (د - ٦) .

(٤٨) القرار ٣٢٠٢ (د - ٦) .

(٤٩) انظر اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ، الدورة الثالثة ، المجلد الاول ، التقرير والمرفقات ، (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.73.II.D.4) الملحق الاول - ألف .

وان تحيط علماً بقرار مجلس التجارة والائما^{١١٦} (د - ١٤) المؤرخ في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ (٥٠) ،

وان تشير الى قرار الجمعية العامة ٣٢٠٢ (د - ١٦) المؤرخ في ١ أيار/ماي - و ١٩٧٤ ،
المتضمن برنامج العمل المتعلق باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،

تقرر وجوب تمكين الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائما^{١١٦} من أن يحضر بصورة
منتظمة اجتماعات لجنة المفاوضات التجارية التابعة لهيئة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية
والتجارة ، واجتماعات هيئاتها الفرعية ، ووجوب وضع كل الوثائق تحت تصرفه .

الجلسة العامة ٤٣١٩

١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣١١ (د - ٢٩) - التدابير الخاصة المتصلة بالاحتياجات التي تنفرد

بها البلدان النامية غير الساحلية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣١٦٩ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ بشأن
التدابير الخاصة المتصلة بالاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ،

وان تشير كذلك الى القرار ٦٣ (د - ٣) الذي اتخذه مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائما^{١١٦}
في ١٩ أيار/مايو ١٩٧٢ (٤٩) ، والى قرار الجمعية العامة ٢٩٧١ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٤
كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ،

وان تدرك أن الموقع الجغرافي للبلدان النامية غير الساحلية وتكاليف النقل الاضافية
التي تتحملها وضعف نمو مقوماتها الهيكلية امور تؤثر تأثيرا سيئا على توسع تجارتها وانمائها الاقتصادي ،

وان تدرك الحاجة الى قيام المجتمع الدولي والمنظمات الدولية بتقديم مساعدات مالية وتقنية
عاجلة للبلدان النامية غير الساحلية ، على اساس التوصيات المتصلة بالموضوع والصادرة عن منظمات
مجموعة الامم المتحدة ، ولا سيما في مجال المقومات الهيكلية بشتى انواعها ،

وان تذكر القرار المتخذ في هذا الصدد من المؤتمر الرابع لرؤساء دول وحكومات البلدان
غير المنحازة (٥١) المنعقد في الجزائر من ٥ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ ،

وان تعي الاحتياجات الملحة للبلدان النامية غير الساحلية والتدابير الخاصة الواجب نظرها
وتنفيذها لصالح تلك البلدان ، مع مراعاة كون كثير من البلدان النامية غير الساحلية بلدانا تدخل
في فئة اقل البلدان نموا بين البلدان النامية ،

(٥٠) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق

رقم ١٥ (A/9615/Rev.1) ، المرفق الاول .

(٥١) A/9330 و Corr.1 ، ص ٧٧ .